

سنن البيهقي الكبرى

(145 باب نكاح المحدثين وما جاء في قول D { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة
والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين })